

بحار الأنوار

[253] إسحاق، عن داود بن المحبر، عن عنبة بن عبد الرحمن، عن خالد بن يزيد، عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: كفارة الاغتيا ب أن تستغفر لمن اغتبتة (1). ج: المرزباني مثله. 30 - ما: المفيد، عن الحسن بن حمزة الحسني، عن علي بن إبراهيم فيما كتب على يد أبي نوح، عن أبيه، عن ابن بزيغ، عن عبيدا بن عبد الله، عن الصادق عليه السلام قال: اذكروا أخاكم إذا غاب عنكم بأحسن ما تحبون أن تذكروا به إذا غيتم عنه، الخير (2). 31 - ع: ابن المتوكل، عن الحميري، عن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اعلم أنه لا ورع أنفع من تجنب محارم الله والكف عن أذى المؤمنين، واغتيا بهم الخبر. 32 - ل: الفامي، عن الحميري، عن أبيه، عن البرقي، عن هارون بن الجهم، عن الصادق عليه السلام قال: إذا جاهر الفاسق بفسقه فلا حرمة له ولا غيبة (3). 33 - ب: البزار، عن ابن البختري، عن جعفر، عن أبيه عليهما السلام قال: ثلاثة ليست لهم حرمة: صاحب هوى مبتدع، والامام الجائر، والفاسق المعلن الفسق (4). 34 - ج، ما: المفيد، عن أحمد بن محمد الجرجرائي، عن إسحاق بن عبدون، عن محمد بن عبد الله بن سلمان، عن محمد بن إسماعيل الاحمسي، عن المحاربي، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم بن عيينة، عن ابن أبي الدرداء، عن أبيه قال: نال رجل من عرض رجل عند النبي صلى الله عليه وآله عليه وآله فرد رجل من القوم عليه فقال النبي عليه السلام: من رد عن عرض أخيه كان له حجابا من النار (5). 35 - ما: المفيد، عن ابن قولويه، عن محمد بن همام، عن حميد بن زياد

(1) أمالي الطوسي ج 1 ص 195. (2) أمالي

الطوسي ج 1 ص 228. (3) أمالي الصدوق: 24. (4) قرب الاسناد: 82. (5) أمالي الطوسي ج 1 ص

114.